

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢١٨ لسنة ١٩٨٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛
وعلى القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٦٣ بإصدار قانون الجمارك ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٠٢ لسنة ١٩٨٠ بإصدار التعريفات الجمركية ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٨٩ لسنة ١٩٨٠ بتعديل التعريفات الجمركية ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٢٧ لسنة ١٩٨١ ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٨٢ لسنة ١٩٨١ ؛
وعلى موافقة اللجنة العليا للسياسات والشئون الاقتصادية بجلسته ٥ من مايو سنة ١٩٨٢ ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يستمر العمل بالتذييلات الواردة بقرار رئيس الجمهورية رقم ٢٠٢ لسنة ١٩٨٠ بإصدار التعريفات الجمركية المعدل بقراري رئيس الجمهورية رقمي ٣٢٧ و ٣٨٢ لسنة ١٩٨١ المشار اليهما للأصناف الموضحة بعد وذلك لمدة عام آخر اعتبارا من ١٩٨٢/٥/٩ :

بند ١٠/٧٣ ب	فضيان وعيدان من حديد للبناء
بند ٢٧/٧٣ ب	أنسج وشباك من حديد للبناء
بند ١/٨٧ ج ١	جرارات زراعية

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

سدر برئاسة الجمهورية في ١٧ رجب سنة ١٤٠٢ (١١ مايو سنة ١٩٨٢)

حسنى مبارك